

فريق التفريغ بموقع الطريق إلى الله

يقدم

من سلسلة "أفضل أيام الدنيا"

صلاة العيد

(باللهجة المصرية)



لفضيلة الشيخ: أحمد جلال

رابط المادة: <http://way2allah.com/khotab-item-135715.htm>

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

أحبابي الكرام، أعيادنا دائماً مرتبطة بالطاعة والعبادة، ومن أعظم العبادات التي ربنا - سبحانه وتعالى - جعلها مربوطة بأيام العيد؛ صلاة العيد، ونحن نحتاج إن إحنا نقف مع صلاة العيد وقفة مهمة جداً مع بعض الأحكام المتعلقة بيها بحيث تكون السلسلة بتاعتنا كلها فيها الأحكام التربوية والأحكام الفقهية والأحكام الشرعية.

حُكْم صلاة العيد

صلاة العيد اختلف العلماء في حُكْمها، هي يا ترى سُنَّة مُؤَكَّدَة وَلَا فرض وَلَا واجب؟ المالكية والشافعية ذهبوا إلى أنها سُنَّة مُؤَكَّدَة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذلك لحديث النبي - صلى الله عليه وسلم -: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.." صححه الألباني. فقالوا هُمَّ خمس صلوات بس.

وحديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، الأعرابي الذي جاء يسأل النبي - صلى الله عليه وسلم -: ما فرض الله عليّ؟ قال: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟" فيه شيء مفروض عليّ تاني؟ "قال: لا، إلا أن تَطَوَّعَ" صحيح البخاري. فالنبي هنا وَضَحَ إن هي فيه خمس صلوات مفروضة والباقي سُنَّة. طب هُمَّ ليه قالوا سُنَّة مُؤَكَّدَة، قالوا: ذلك لِفِعْلِ النبي - صلى الله عليه وسلم - لها باستمرار ومداومته عليها.

أما الأحناف - رحمهم الله - فالمُفْتَى به عندهم أن صلاة العيد واجبة؛ وذلك لمواظبة النبي - صلى الله عليه وسلم - عليها من دون تركها ولو مرة واحدة، ولأنها تُؤَدَّى بجماعة، ولِقَوْلِ الله - عز وجل -: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ" الكوثر: ٢، أي فَصَلِّ صلاة العيد، وهنا على سبيل الأمر.

أما الحنابلة فيرون أنها فرض كفاية؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ"، وقالوا كمان الدليل على إن هي فرض كفاية إذا قام بها البعض سقطت عن الباقي إن النبي كان دائماً مداوم عليها - صلى الله عليه وسلم -.

وقت صلاة العيد.. متى يبدأ ومتى ينتهي؟

يا ترى وقتها امتي؟ ببدا وقت الصلاة من إمتي لإمتي؟ أما وقت صلاة العيد كما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة، إلى أن وقت صلاة العيد يبدأ من ارتفاع الشمس فَيَدُ رُوحِ اللَّيْلِ هو بعد الشروق برقع ساعة، دائماً بنص في الأعياد نلاقي النتيجة يقول لك صلاة العيد الساعة كذا، هُمَّ جابوا منين إن صلاة العيد الساعة كذا؟ بُصَّ على وقت الشروق وضيء على الشروق ربع ساعة، هو دا بداية وقت صلاة العيد. ويمتد وقتها إلى ابتداء الزوال، يعني قبل الظهر بتلت ساعة.

يعني وقتها ممدود من بعد الشروق برقع ساعة إلى قبل الظهر بثلاث ساعة، ممكن نصلي صلاة العيد في أي وقت من هذه الأوقات، الأفضل والأحسن نصليها في أول وقتها لأن دا أحب الأعمال إلى الله، فإذا حَالَ عُدْر، فيه أمطار شديدة، فيه حاجة أو محتاجين تتأخر شوية فلا بأس بتأخير صلاة العيد شوية.

استحباب صلاة صلاة العيد في المُصَلَّى

من الأحكام أيضاً المتعلقة بصلاة العيد إن إحنا نصليها في المُصَلَّى، كما كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يفعل، كما في حديث أبي سعيد الخدري وغيره من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يومَ الفطرِ والأضحى إلى المصلَّى" صحيح البخاري. ما تَبْتَشَّ إن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى العيد في المسجد.

فالسُّنَّةُ إن الناس كلها تخرج في يوم العيد إلى المُصَلَّى، الساحات الواسعة اللي يمتلئ بها الناس، يصلي فيها الناس صلاة العيد، ودي من السُّنَنِ الواردة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. أما صلاحها في المسجد فدا نخليها عند وجود ضرورة، فيه أمطار شديدة أو غير ذلك فلا بأس أن تُصَلَّى في المسجد، أما غير ذلك فالصلاة تُصَلَّى في المُصَلَّى.

ويدل على ذلك أيضاً إن مسجد النبي -صلى الله عليه وسلم- اللي الصلاة فيه بألف صلاة فيما سواه ترك النبي فيه صلاة العيد وخرج النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى المُصَلَّى.

هل يوجد سنة قبلية أو بعدية لصلاة العيد؟

كذلك أيضاً من الأمور المتعلقة بصلاة العيد هو أنا يا ترى لو جيت صلاة العيد بدري شوية وبدأت بقى الناس بقى في المُصَلَّى بدووا التكبير، هل فيه سنة قبلية أو سنة بعدية لصلاة العيد؟ ليس لصلاة العيد سنة قبلية ولا بعدية، فإذا جاء الإنسان منا إلى صلاة العيد فإنه يجلس إلى المُصَلَّى ولا يُصَلِّي صلاةً.

لماذا يُسْتَحَبُّ صلاة صلاة العيد في المُصَلَّى؟

طيب احنا دلوقت عرفنا إن مذهب الحنفية والصحيح عند الحنابلة أن الأصل هو الخروج لصلاة العيد في المصلى، واستدلوا على ذلك بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- خرج في يوم الفطر وفي يوم الأضحى إلى المصلى، وهكذا فعل الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم جميعاً، وما ترك النبي -صلى الله عليه وسلم- صلاة العيد في المصلى مع فضل الصلاة في مسجده -صلى الله عليه وسلم-. **دا يؤكد لنا إن صلاة العيد لازم تكون في المصلى.**

حد يسأل طب هو ليه صلاة العيد في المصلى؟

الشيخ الألباني -رحمه الله- كان يقول: "إن هذه السنة لها حكمة عظيمة بالغة، وهي أن يكون للمسلمين يومان في السنة، يجتمع فيه أهل كل بلدة رجالاً ونساءً وصبياناً يتوجهون إلى الله عز وجل بقلوبهم، تجمعهم كلمة واحدة، ويصلون خلف إمام واحد، ويكبرون ويهللون بدعوة واحدة، ويدعون الله مخلصين كأهم على قلب رجل واحد". ما أجمل إن كل حيّ كبير من الأحياء يبقى فيه مصلى الناس كلها متجمعة فيه، كل قرية هو مصلى واحد بس، مش زي ما بنشوف للأسف الناس ضيّعت الحكمة من صلاة المصلى، لما بنلاقي في القرية الواحدة ثلاثة أربعة خمسة مصليات وبيتشاكلوا مع بعض الناس تروح تصلي فين.

الحكمة من صلاة العيد نجتمع الناس كلهم على قلب رجل واحد.

قال بعض العلماء: "والحكمة في صلاة العيد في المصلى لأجل المباحة بين الرجال والنساء؛ لأن المساجد وإن كبرت يقع فيها الازدحام وعلى أروامها الزحام بين الرجال والنساء دخولاً وخروجاً؛ فتقع الفتنة في محل العبادة". المسجد أياً كانت سعته فلن يتسع للرجال والنساء بهذه الصورة، أما المصلى فإنه يتسع لكل الرجال والنساء.

مخالفة الطريق في الذهاب إلى المصلى والإياب منه

كذلك أيضاً من الأمور المهمة جداً اللي احنا عايزين نؤكد عليها إن من السنة إن احنا نذهب ونعود يوم العيد إلى المصلى نذهب من طريق ونعود من طريق آخر، ودي سنة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، كما في حديث جابر -رضي الله عنه- "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق" صحيح البخاري، راح من طريق ورجع من طريق تاني.

- الحكمة من مخالفة الطريق

والعلماء كتير اتكلموا عن الحكمة من كده. فالإمام ابن حجر -رحمه الله- كان يقول: "هذا لإحياء سنة ذكر الله عز وجل في كل الطرقات" أنت رايح من طريق فتدكر فيه ربنا، وراجع من طريق فتدكر فيه ربنا، فكده المدينة كلها بيضج فيها التكبير.

الأمر التاني: قال الحافظ بن حجر: "هذا فيه تكثير للشهود" أنت رايح من طريق بتدكر ربنا؛ فالأرض تشهد ليك يوم القيامة، وأنت راجع من طريق تاني فالأرض أيضاً هذه تشهد ليك يوم القيامة؛ فهذا تكثير للشهود. فضلاً طبعاً عن اتباعنا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

اجتماع العيد والجمعة في يوم واحد

هو لو العيد اجتمع في يوم جمعة، بقي العيد والجمعة في يوم واحد، يا ترى احنا هنعمل إيه، هنصلي عيد، ولا هنصلي جمعة، ولا هنصلي الاثنين، ولا نسيب الاثنين؟

المسألة دي إجمالاً فيها أربعة أقوال:

القول الأول: أن الجمعة تجب ولا تسقط بالعيد، وأحدهما لا يسقط الآخر، ونقل الإمام الحافظ بن قدامة هذا في المغني عن أكثر الفقهاء، إن واجب عليك إذا كان العيد يوم الجمعة إنك تصلي جمعة وتصلي عيد، تصلي دا وتصلي دا.

القول الثاني: إن يسقط حضور الجمعة بصلاة الإنسان للعيد، وهذا مذهب عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وابن عمر، بس الإمام أحمد أكد وقال مش معنى إن صلاة العيد تسقط الجمعة إن أنا ما أصلش الجمعة، لا دا أنت هتصليها ظُهر.

المذهب الثالث: إن صلاة الجمعة تسقط عن أهل العوالي البعيدين عن المَدُن والقُرَى دون أهل المَدُن والأمصار، الناس اللي بعيدة عن المسجد هيبقى صعب عليها إن هي تيجي المصلى تصلي وترجع تاني، وترجع تاني لصلاة الجمعة، فدا بقي صعب عليها جدًا، فدا سقط عنهم الجمعة.

القول الرابع: تُؤخَّر صلاة العيد وتُصَلَّى حين يرتفع النهار، ولا يُصَلَّى الجمعة ولا الظهر، ودا مذهب ابن الزبير وابن عباس -رضي الله عنهما-.

ولكن الراجح من الأقوال دي كلها بعد ذكر الأربعة أقوال دُول، الراجح من الأقوال دي كلها هو قول من قال إن صلاة العيد إذا صلاها الإنسان فإنها تسقط صلاة الجمعة؛ لحديث زيد بن أرقم -رضي الله عنه-، قيل له: "هل شهدت مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عيدين في يومٍ؟" يعني الجمعة والعيد، "قال: نعم، قال: فكيف كان يصنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في الجمعة، ثم قال: من شاء أن يصلي.. أي الجمعة "فليصل" صححه الألباني. في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال النبي -صلى الله عليه وسلم-:

"قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه عن الجمعة، وإنا مجمعون إن شاء الله تعالى" صححه الألباني، مجمعون يعني النبي هيصلي الجمعة كمان.

فاحنا نقول بمقتضى هذين الحديثين أن الأفضل والأحسن والأكمل للإنسان إنه يصلي العيد ويصلي الجمعة، الدرجة اللي أقل منها إنه يصلي العيد ويصلي الجمعة ظُهرًا فقد رخص له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في ذلك.

إبداء الفرحة والسرور وتوزيع الهدايا في العيد

صلاة العيد سنة مُستحبة، سنة مُؤكدة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

جميل أوي إن كل الناس تشهد صلاة العيد، وجميل إن الدعاة والمشايخ يُظهروا للناس الفرحة في يوم العيد، توزيع البلالين، توزيع الشوكولاتة، توزيع الهدايا على الأولاد تُفرق كثير جدًا مع الناس، ياريت دا يظهر دايماً عند الناس.

وقفات مع صفة صلاة العيد

أما بالنسبة لصفة صلاة العيد فلازم نقف فيها عدة نقاط سريعاً:

- لا أذان لها ولا إقامة

النقطة الأولى: إن صلاة العيد لا أذان لها ولا إقامة، ولا قول "الصلاة جامعة"، الصلوات الخمس لها الأذان، الصلوات التي بتكون بسبب آيات زي الكسوف والخسوف بينادي المؤذن بقوله "الصلاة جامعة"، أما صلاة العيد فلا أذان لها ولا إقامة ولا قول الصلاة جامعة؛ لحديث ابن عباس -رضي الله عنه- قال: "أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صَلَّى العيد بلا أذانٍ ولا إقامةٍ" صححه الألباني.

وقال جابر بن سمرة -رضي الله عنه-: "صليتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرةٍ ولا مرتينٍ بغير أذانٍ ولا إقامةٍ" صحيح مسلم.

الإمام النووي يعلّق على الحديثين فيقول: "ولا يُشَرَعُ الأذان والإقامة لغير المكتوبات الخمس" وبه قال جمهور العلماء من السلف والخلف.

- عدد ركعات صلاة العيد

أما صلاة العيد ودي النقطة الثانية فهي ركعتين، قال عمر -رضي الله عنه-: "صلاةُ العيدِ والأضحى ركعتانِ، تمامٌ غيرُ قَصْرٍ على لسانِ نبيِّكم صلى الله عليه وسلم" صححه الألباني.

وقال أبو سعيد الخدري: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلّى فأولُ شيءٍ يبدأ به الصلاة" صحيح البخاري. يبدأ بالركعتين، لا فيه ركعتين سنّة قبلها ولا ركعات بعدها.

- صفة صلاة العيد والتكبير فيها

أما صفة صلاة العيد فكان من هديه -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يُكَبِّرُ تكبيرة الإحرام، الله أكبر، وبعد تكبيرة الإحرام كان -صلى الله عليه وسلم- يُكَبِّرُ سبع تكبيرات، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر.. وَرَدَ عن ابن عمر -رضي الله عنه- أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة.

فإذا أُنْهِى الإمام تكبيرة الإحرام وبعدها سبع تكبيرات سنّة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، كان -صلى الله عليه وسلم- يقرأ بفاتحة الكتاب و"سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى"، وفي الثانية بفاتحة الكتاب و"هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ". وثبت عنه أيضاً -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يقرأ في الركعة الأولى بـ "قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ"، وفي الركعة الثانية بـ "افْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ".

يبقى في القراءة هيتين: إما "سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى" و"هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ".

وإما بـ "ق" وسورة القمر.

وكان من هديه -صلى الله عليه وسلم- أنه بعد تكبيرة الإحرام كان يُكَبِّرُ سَبْعًا، وكان بعد تكبيرة الانتقال في الركعة الثانية يُكَبِّرُ حَمْسًا، دي الهيئة الأولى.

وثبت أيضاً عن رسول الله في صلاة العيد أنه كان يكبر في الأولى أربعاً وفي الثانية أربعاً.
وَكُلُّ سُنَّةٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-.

احنا عرفنا دلوقت إن هي بلا أذان وبلا إقامة، مفيش سُنَّةٌ قبلها ولا سُنَّةٌ بعدها، كذلك أيضاً عرفنا إن هي ركعتين كما ثبت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

وقفات مع خطبة العيد

من السُنَّةِ كمان في يوم العيد إذا أنهى الإمام الصلاة أن يخطب في الناس خطبة العيد، ودا الثابت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه كان إذا سَلَّمَ من الصلاة استقبل الناس وخطبهم -صلى الله عليه وسلم- قائماً خطبةً واحدة أو خطبتين كما قال بعض أهل العلم، المسألة فيها نزاع يسير، كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يفتح هذه الخطبة بِحَمْدِ اللَّهِ وَشُكْرِ اللَّهِ على ما يَسَّرَهُ من النِّعَمِ والطاعات وإكمال عُدَّةِ الصيام في الفطر ويُرَغِّبُهُم في الأضحى في مسألة الأضحية ويبين لهم الأحكام.

وُسِّنَ كذلك أيضاً إن هذه الخطبة تكون واصلة للنساء لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يذهب إلى النساء ويعظهن -صلى الله عليه وسلم-، فُيَسِّنَ للإمام وَعَظَّ النساء في خطبته وتذكيرهن بما يجب عليهن ويُرَغِّبُ الجميع في طاعة الله -عز وجل- وفي الصدقات.

الاستماع لخطبة العيد سُنَّةٌ عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإذا سَلَّمَ الإمام فَمَنْ أَحَبَّ أن ينصرف فليُنصَرَفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أن يجلس ويسمع الخطبة فهذا هو الأفضل.

قال جابر -رضي الله عنه-: "قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى، فبدأ بالصلاة، ثم خطب، فلما فرغ نزل فأتى النساء، فدكرهن، وهو يتوكل على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يلقي فيه النساء الصدقة" صحيح البخاري.

في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف، فيقوم مقابل الناس..".

يبقى صلاة العيد ملهاس منبر، ملهاس كرسي عالي واحد يقف عليه، "فيقوم مقابل الناس، والناس جلوس على صفوفهم، فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم" صحيح البخاري.

الخاتمة

كان هذا هو هَدْيِ النبي -صلى الله عليه وسلم- في خطبة العيد وصلاة العيد، وبهذا يكون ذا مُجْمَل بسيط للأحكام المتعلقة بصلاة العيد.

أَسْأَلُ اللَّهَ -عز وجل- أَنْ يُعَلِّمَنَا وَأَنْ يُفَهِّمَنَا وَأَنْ يُلْهِمَنَا رُشْدَنَا فِي أَقْوَالِنَا وَأَفْعَالِنَا.
هذا وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

تم بحمد الله

شاهدوا الدرس للنشر على النت في قسم تفريغ الدروس في منتديات الطريق إلى الله وتفضلوا هنا:

<http://forums.way2allah.com/forumdisplay.php?f=36>